A/C.5/71/CRP.1

Distr.: Limited
17 October 2016
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والسبعون

البند ١٣٩ من جدول الأعمال

إدارة الموارد البشرية

تنفيذ مجموعة عناصر الأجر الجديدة للنظام الموحَّد في الأمانة العامة للأمم المتحدة

مذكرة من الأمين العام

أولا - مقدمة

١ - أبلغ الأمين العام الجمعية العامة، في مذكرته المؤرخة ١١ أيار/مايو ٢٠١٦ (A/70/896) بأن الأمانة العامة، بعد أن أجرت استعراضا دقيقا للمتطلبات التقنية والتشغيلية المترتبة على تنفيذ مجموعة عناصر الأجر الجديدة للنظام الموحَّد للموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا وفي فئة الخدمة الميدانية، خلصت إلى أنها لن تستطيع أن تنفذ بعض عناصر المجموعة حسب المواعيد المقررة التي وافقت عليها الجمعية العامة.

٢ - وقرَّرت الجمعية العامة، في قرارها ٧٠/٢٤٤ بشأن النظام الموحد للأمم المتحدة، بأن تتضمن التغييرات التي أُدخلت على مجموعة عناصر الأجر للنظام الموحَّد الخاصة بموظفي الفئة الفنية والفئات العليا وفئة الخدمة الميدانية المقرر أن تدخل حيز النفاذ في ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ ما يلي: (أ) تحديد عتبة جديدة لاستحقاق منحة الإعادة إلى الوطن؛ (ب) إدخال تغييرات على عناصر الانتقال، بما في ذلك وقف بدل عدم نقل الأمتعة، وتطبيق منحة الاستقرار الجديدة بدلا من منحة الانتداب والتغييرات التي أدخلت على الخيارات المتعلقة بنقل الأمتعة؛ (ج) إدخال تغييرات على بدلات العمل في الميدان واستحقاقاته، بما في ذلك تغييرات على مبالغ بدل المشقَّة، والاستعاضة عن بدل المشقَّة الإضافي ببدل العمل بعيدا عن الأسرة،

الرجاء إعادة استعمال الورق

وتطبيق حافز التنقل الجديد بدلا من بدل التنقل، وإدخال تغييرات على استحقاق الإجازة المعجلة لزيارة الوطن.

٣ - وفي القرار نفسه، قرَّرت الجمعية العامة أيضا أن يبدأ سريان الهيكل الموحَّد المقترح لجدول المرتبات الأساسية/الدنيا في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ وأن يبدأ العمل بالتغييرات المقترح إدخالها على منحة التعليم اعتبارا من السنة الدراسية التي تكون جارية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

٤ - ووافقت الجمعية العامة في قرارها ٧٠/٢٥٦ على التعديلات اللازم إدخالها على النظام الأساسي للموظفين، التي يتعين تنفيذها بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠١٦. ولقد أصدر الأمين العام النظام الإداري المؤقت للموظفين المطلوب تنفيذه بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠١٦. وقدَّم الأمين العام في تقريره عن التعديلات على النظامين الأساسي والإداري للموظفين (A/71/258) الذي يُقدَّم للنظر فيه خلال هذه الدورة للجمعية العامة هذا النظام الإداري المؤقت للموظفين فضلا عن التعديلات الإضافية اللازم إدخالها على النظامين الأساسي والإداري للموظفين في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. أما التعديلات اللازم إدخالها لتنفيذ هذه التغييرات اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ فسوف تُقدَّم إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والسبعين وفقا للفصل الثاني عشر من النظامين الأساسي والإداري للموظفين.

٥ - وعموما، فإن إطار سياسات الأمانة العامة مستعد أو سيكون على استعداد لمباشرة تنفيذ جميع التغييرات وفقا للمواعيد التي قرّرتها الجمعية العامة.

٦ - وفي ١ تموز/يوليه ٢٠١٦، نفَّذت الأمانة العامة أغلبية العناصر في مجموعة عناصر الأجر الجديدة المقرر تنفيذها في المرحلة الأولى من الجدول الزمني للتنفيذ. ومع ذلك، واستنادا إلى مقتضيات الاختبار والحاجة إلى تنقية البيانات، لم تستطع الأمانة العامة أن تنفِّذ في الوقت المحدد اثنين من العناصر التي كان من المقرر تنفيذها بحلول ١ تموز/يوليه ٢٠١٦ وهما: (أ) تطبيق حافز التنقل بدلا من بدل التنقل؛ و (ب) وقف بدل عدم نقل الأمتعة. وسيُنفَّذ هذان العنصران في ١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦ بأثر رجعي. وقد أُبلغ الموظفون المتضرِّرون بموعد الاسترداد الوشيك أو المدفوعات الإضافية، حسب الاقتضاء.

٧ - وعلاوة على ذلك، أبلغ الأمين العام الجمعية العامة بأن الأمانة العامة لن تكون في وضع يتيح لها نشر الحل التقني اللازم لتفعيل هذا العنصر حتى ١ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، وذلك نظرا لتعقيد الترميز الحاسوبي اللازم لتنفيذ الجدول الموحَّد الجديد للمرتبات الأساسية/الدنيا في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

٨ - أما التغييرات المتبقية التي ستطرأ على مجموعة عناصر الأجر المقرر أن تدخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨ فستُنفَّذ في السنة الدراسية التي تكون جارية في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٨.

٩ - ولا يُعزى التأخير في تنفيذ بعض العناصر من مجموعة عناصر الأجر الجديدة إلى البائع المكلف بإنجاز التعديلات التقنية اللازم إدخالها على نظام أوموجا للتخطيط المركزي للموارد بل إلى تعقيد الترميز الحاسوبي لبعض العناصر في مجموعة عناصر الأجر، الأمر الذي سيؤدي إلى تسليم البائع للحلول التقنية في مواعيد لن تتيح للأمانة العامة مهلة كافية لإنجاز جميع الأنشطة المطلوبة ما قبل النشر، بما في ذلك اختبار الحلِّ الجديد على نطاق واسع بحلول التاريخ المقرر.

١٠ - وتجدر الإشارة إلى أن التغييرات التي سيجري إدخالها على جدول المرتبات الموحَّد الجديد وبدلات الإعالة ذات الصلة المقرر أن تدخل حيز النفاذ في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ ستؤثر على جميع الموظفين المعيَّنين دوليا في الفئة الفنية والفئات العليا وفي فئة الخدمة الميدانية، كما ستؤثر على معظم البنود في قسائم دفع المرتب الشهري لهؤلاء الموظفين. وقد يؤدي ارتفاع مستوى الخطر المتمثل في عدم دقة البيانات إلى زيادة المسؤوليات القانونية والمالية التي تتحمَّلها المنظمة. وسعيا لتخفيف هذا الخطر، لا بد من أن تنفِّذ الأمانة العامة مجموعة عناصر الأجر الجديدة بأقل قدر ممكن من المشاكل التقنية.

١١ - ومنذ صدور مذكرة الأمين العام (A/70/896)، قامت الأمانة بجمع مدخلات إضافية من لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وبالتعاون الوثيق جدا مع البائع، تمكنت الأمانة العامة من التوصل إلى حلٍّ مؤقت لتخفيف المخاطر يسمح لها ببدء العمل بجدول المرتبات الأساسية/الدنيا الموحَّد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، حسب التكليف الصادر عن الجمعية العامة، فتنتفي بذلك الحاجة إلى أي عملية لإعادة مواءمة تاريخ التنفيذ. وبالإضافة إلى ذلك، فإن حلَّ التخفيف المؤقت من شأنه أيضا تقليل أوجه التفاوت في الأجر الصافي الشهري للموظفين بين ما ينبغي أن يتقاضوه وما سيتلقونه فعلا خلال فترة التأخير (من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٧). ونتيجة لهذا الحل التخفيفي المؤقت، ستظل هناك ضرورة لإعادة الحساب ولكن مع إدخال تعديل محدود على صافي أجور الموظفين مما يحدُّ بالتالي من مخاطر المسؤوليات القانونية والمالية، ويزيل المشاكل المحتمل أن تنشأ بالنسبة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. ويرد في الفرع الثاني مزيدٌ من التفاصيل بشأن حلِّ التخفيف المؤقت.

١٢ - وتجدر الإشارة إلى أن حلّ التخفيف المؤقت لن يكون له تأثير على الوفورات المتوقعة المرتبطة بمختلف عناصر المجموعة على النحو الوارد في البيان المقدم من الأمين العام بشأن الآثار المالية المترتبة على التوصيات الواردة في تقرير اللجنة (A/C.5/70/3).

ثانيا - حلّ التخفيف المؤقت

١٣ - منذ صدور مذكرة الأمين العام (A/70/896)، قامت الأمانة العامة بجمع مدخلات إضافية من لجنة الخدمة المدنية الدولية ومجلس الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة، ووجدت، بالتعاون الوثيق جدا مع البائع، حلا مؤقتا سيخفِّف من الأثر المترتب على الموظفين للتأخر في تنفيذ جدول المرتبات الموحَّد وبدلات الإعالة الجديدة ذات الصلة والبدل الانتقالي في نظام التخطيط المركزي للموارد ويحول، في الوقت نفسه، دون أن يترتب على ذلك أي أثر مالي على الوفورات المتوقع أن تحققها الدول الأعضاء.

ألف - تحديد حل التخفيف المؤقت

١٤ - عقب صدور مذكرة الأمين العام (A/70/896)، أجرت الأمانة العامة مع بائع نظام التخطيط المركزي للموارد استعراضات متعمِّقة إضافية للتصميم والترميز الحاسوبي اللذين يجري تطويرهما لمعالجة التغييرات اللازم إدخالها على جدول المرتبات الموحَّد وبدلات الإعالة الجديدة، بما في ذلك البدل الانتقالي. كما واصلت مع لجنة الخدمة المدنية الدولية مناقشة تفاصيل التغييرات المتصلة بتنفيذ جدول المرتبات الموحَّد بدلا من الجدول المزدوج القائم.

١٥ - وبالتعاون الوثيق مع لجنة الخدمة المدنية الدولية والبائع، وفي سياق استعراض الحكم المتعلق بالبدل الانتقالي للموظفين الذي يتقاضون مرتبا وفق معدل الإعالة لوجود الولد الأول المعال، وُجدت طريقة أخرى لدفع مرتبات شهرية للموظفين خلال فترة التأخير البالغة مدتها ثمانية أشهر من شأنها أن تحجب حقيقة أن نظام التخطيط المركزي للموارد لن يكون جاهزا مع جدول المرتبات الموحَّد الجديد والبدلات ذات الصلة. ويقوم حلُّ التخفيف المؤقت هذا على استخدام صيغة معدَّلة تعديلا طفيفا من برامج الحاسوب المرتبطة به، على النحو المبين أدناه.

١٦ - ويعمل البائع بالتعاون الوثيق مع الأمانة العامة والمنظمات الأخرى المتأثرة بالتغيير، ولقد وافق على التعجيل بتطوير خاصية محدَّدة، إدراكا منهم لما ينطوي عليه هذا الحل المؤقت لتخفيف المخاطر. وعرض البائع أيضا، مع أنه ليس ملزما بالقيام بذلك، أن يستحدث برنامج تحويل من شأنه أن يتيح للأمانة العامة تحديد الفئات المتأثرة وتنفيذ الحلِّ التخفيفي المؤقت.

باء – تفاصيل عن حل التخفيف المؤقت

١٧ – سيتطلب حل التخفيف المؤقت من الأمانة العامة أن تشغل برنامجا حاسوبيا لتحويل البيانات يكون من شأنه أن يوحد جميع الموظفين حيثما كانوا في النظام المزدوج (أي معدل غير المعيل، ومعدل المعيل) في إطار جدول المرتبات الموحد الجديد في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧.

١٨ – وبموازاة ذلك، ستدخل الأمانة العامة المبالغ الواردة في جدول المرتبات الموحد من كل الرتب والدرجات في الحقول الخاصة بالجدول المزدوج الحالي: وستملأ الجداول المرجعية الخاصة بغير المعيلين والمعيلين بالمبالغ الجديدة بدلا من تلك المطبقة حاليا. وستكون النتيجة أن جميع الموظفين في الفئة الفنية والفئات العليا وفي فئة الخدمة الميدانية سوف تسدد المبالغ الخاصة بهم حسب جدول المرتبات الأساسية/الدنيا الموحد وجدول التحويل الوارد في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية عن عام ٢٠١٥ (A/70/30)، والمستكمل في تقرير اللجنة المقدم إلى الدورة الحالية (A/71/30).

١٩ – ولن تكون البرامج الحاسوبية المصممة لمعالجة بدلات الإعالة الثلاثة الجديدة، وهي البدل الجديد لإعالة الزوج، والبدل الجديد الخاص بالوالد الوحيد، وبدل الانتقال، لن تكون جاهزة للاستخدام في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧ لأنها ستخضع للاختبارات والتعديلات. وبما أنه خلال السنة الأولى من التنفيذ، تحدد هذه البدلات الثلاثة على نفس المستوى (٦ في المائة)، فإن حل التخفيف المؤقت يتمثل في القيام يدويا بعمل تسويات مؤقتة للأجور في كشوف المرتبات، تحدد بنسبة ٦ في المائة من المرتب الإجمالي المعدل للموظفين الذين يحق لهم الحصول على تلك البدلات في ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وستحمل هذه التسوية المؤقتة في النظام يدويا على أساس شهري. وبهذه الطريقة، سيحصل الموظفون على مدفوعات تعادل القيمة التي كانوا سيحصلون عليها لو كانت البرامج الحاسوبية الجديدة تم تشغيلها.

جيم – الخصائص الوظيفية للحل التقني النهائي

٢٠ – عندما ينفذ الرمز الحاسوبي الجديد في أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، سيقوم النظام تلقائيا بحساب المبالغ الصحيحة لكل موظف فيما يتعلق ببدلات الإعالة المطبقة. وسيقوم أيضا بحساب القيمة السالبة المتعلقة بالتسوية المؤقتة التراكمية في الأجر التي كان كل موظف سيحصل عليها خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى آب/أغسطس ٢٠١٧. وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٧، سيلحظ الموظفون في قسيمة مرتباتهم الشهرية كلا من قيمة استرداد التسويات المؤقتة التي دفعت خلال فترة التأجيل لمدة ثمانية شهور، وكذلك

المدفوعات الإضافية الخاصة ببدلات الإعالة المطبقة والتي ستسفر عن وضع لا ينطوي على مكسب أو خسارة. كما ستشهد قسائم المرتبات الخاصة بشهر أيلول/سبتمبر تعديلات طفيفة في اشتراكات التأمين الصحي.

دال – الاحتياجات من الموارد

٢١ – ولا تزال هناك حاجة إلى توفير قدرة إضافية. وفي حين أن الحل المؤقت يخفف من الأثر الذي يتعرض له الموظف نتيجة لتأجيل تنفيذ جدول المرتبات الموحد ويزيل أي آثار مالية ربما يكون قد تسبب فيها هذا التأجيل، فإنه لا يعالج مسائل الرصد والضبط الإضافية التي سيتعين القيام بها يدويا لضمان حصول الموظفين على مرتباتهم الشهرية بدقة وفي الوقت المناسب. وسيلزم توفير قدرة إضافية فيما يتعلق بأفرقة كشوف المرتبات والموارد البشرية على السواء من أجل الرصد الدقيق لكل حالة وإجراء التسويات اليدوية التي قد يلزم القيام بها إذا ما حدث على سبيل المثال تغيير في الوضع الشخصي للموظف خلال فترة التأخير، من قبيل أهلية الحصول على بدل الإعالة للزوج، أو البدل الخاص بالوالد الوحيد، أو بدل الانتقال. وستلزم أيضا قدرة إضافية في فريق أوموجا لدعم كشوف المرتبات والموارد البشرية من خلال اختبار الحل المؤقت، وإعداد تقارير الرصد الإضافية، حسب الاقتضاء، وتقديم دعم الخبراء في تسوية أي استفسارات من الموظفين، أو من أعضاء أفرقة الموارد البشرية وتجهيز كشوف المرتبات.

٢٢ – وسيلزم أيضا رصد موارد لإبلاغ الموظفين عموما بتفاصيل هذا الحل المؤقت للتخفيف، والذي سيحصلون على مرتباتهم الشهرية على أساسه اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ آب/أغسطس ٢٠١٧. وسيركز هذا الإبلاغ على كيفية تعريف الموظفين بقراءة قسائم مرتباتهم، التي لن تظهر فيها بدلات الإعالة الجديدة والبدلات الانتقالية وفقا للنظامين الأساسي والإداري لموظفي الأمم المتحدة اعتبارا من ١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٧. وبالمثل، ستكون هناك أيضا حاجة إلى تقديم إحاطة إضافية للموظفين المعينين حديثا خلال فترة التأجيل.

٢٣ – بيد أن الحاجة إلى هذه الموارد الإضافية سوف تلبى في حدود الموارد المالية القائمة المتاحة للأمانة العامة في إطار الميزانية القائمة للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧. وتندرج الأعمال الإضافية المتعلقة بتنفيذ حل التخفيف المؤقت ونشر الحل التقني النهائي المتمثل في نظام تخطيط الموارد في المؤسسة في ما يلي:

(أ) أفرقة الموارد البشرية في المقر، والمكاتب الموجودة خارج المقر، بما في ذلك اللجان الإقليمية، وإدارة الدعم الميداني والعمليات الميدانية؛

(ب) أفرقة تجهيز المرتبات في مقر الأمم المتحدة، وفي المكاتب الموجودة خارج المقر، واللجان الإقليمية؛

(ج) فريق أوموجا.

أفرقة الموارد البشرية

٢٤ - فيما يتعلق بأفرقة الموارد البشرية، سينشأ عبء العمل الإضافي عن الاستعراض اليدوي خلال الفترة الانتقالية التي تستغرق ثمانية أشهر المتعلقة بحدوث تغيير في حالة الإعالة بالنسبة إلى الموظفين في إطار حل التخفيف المؤقت، وقدرة العاملين في مجال الموارد البشرية على تلقي الاستفسارات من الموظفين بشأن الكشوف المرتبات وتحليلها والرد عليها.

أفرقة كشوف المرتبات

٢٥ - فيما يتعلق بأفرقة كشوف المرتبات، ستنشأ الاحتياجات الإضافية عن تطبيق حل التخفيف المؤقت لدفع المرتبات الشهرية للموظفين المتضررين بصورة مباشرة من التغييرات المدخلة على جدول المرتبات الموحد وبخاصة الذين يستحقون الحصول على بدلات الإعالة الشهرية، من خلال عمليات الضبط والمراقبة الشهرية التي تتم يدويا.

فريق أوموجا

٢٦ - بالنسبة إلى فريق أوموجا، ستنشأ الاحتياجات الإضافية عن القدرة على توفير الموظفين البدلاء مؤقتا الذين ستلزم الحاجة إليهم من أجل تطبيق الحل النهائي. وستستخدم الموارد في تطبيق المستوى ٣ للدعم وتوفير قدرة إضافية لإعداد التقارير، والرد على الاستفسارات الخاصة والأسئلة الموجهة من فريق كشوف المرتبات وخبراء الموارد البشرية.

٢٧ - وستلبى الاحتياجات من الموارد الخاصة بالأفرقة الثلاثة في المقام الأول من خلال إعادة انتداب كبار الموظفين ذوي الخبرة للقيام بهذه المهام المعقدة، والاستعاضة عنهم بزملاء مبتدئين من العاملين في مجال كشوف المرتبات والموارد البشرية. ويمكن الاستعانة بالموظفين من المجالات المالية والموارد البشرية الأخرى لتوفير الدعم على أساس العمل غير المتفرغ. وسوف يطلب من جميع موظفي كشوف المرتبات والموارد البشرية الاضطلاع بأعمال إضافية خلال عام ٢٠١٧.

٢٨ - وسيؤثر عبء العمل الإضافي على الأفرقة التنفيذية الخاصة بكشوف المرتبات والموارد البشرية الذين يتعاملون مع الموظفين الدوليين. وهذه الأفرقة ممولة من الميزانية العادية، وحساب دعم عمليات حفظ السلام، ومن مصادر أخرى خارجة عن الميزانية.

٢٩ - وعلى النحو المبين في الفقرة ٢٧، فإن عبء العمل الإضافي سيلبى أساسا من خلال إعادة انتداب الموظفين، وربما يتسبب في الاستعانة بالوقت الإضافي، وكذلك بالموارد المتاحة من المساعدة المؤقتة العامة، والتي سيعاد تركيزها أيضا لغرض التنفيذ الناجح لحل التخفيف المؤقت. وستتم تلبية الاحتياجات من الموارد في حدود الموارد الموافق عليها لفترة السنتين في إطار الأبواب ذات الصلة من الميزانية البرنامجية (الباب ٢٩ باء لمكتب تخطيط البرامج، والميزانية والحسابات، والباب ٢٩ جيم لمكتب إدارة الموارد البشرية، والأبواب ٢٩ واو وزاي وحاء للمكاتب الموجودة خارج المقر، وعناصر دعم البرامج من الأبواب ١٨ إلى ٢٢ للجان الإقليمية)، فضلا عن ميزانيات حفظ السلام، وذلك أساسا تحت بند تكاليف الموظفين الأخرى ضمن التكاليف غير المتصلة بالوظائف. وإذا ما نشأت حاجة إلى نقل الموارد في إطار التكاليف غير المتصلة بالوظائف، سيجري الإبلاغ عنها في سياق تقرير الأداء الثاني عن فترة السنتين ٢٠١٦-٢٠١٧، فضلا عن تقارير أداء ميزانية حفظ السلام ذات الصلة.

هاء - الأثر على الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

٣٠ - لن يكون لحل التخفيف المؤقت المقترح أي أثر سلبي على الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة. وسيمكن هذا الحل الأمانة العامة من توفير بيانات دقيقة في الوقت المناسب للصندوق عند انتهاء الخدمة للموظفين خلال فترة التأجيل.

واو - الوفورات التي تتوقعها لجنة الخدمة المدنية الدولية

٣١ - سيكفل تنفيذ حل التخفيف المؤقت عدم التأثير على الوفورات المتوقعة المقدمة إلى الجمعية العامة في تقرير لجنة الخدمة المدنية الدولية لعام ٢٠١٥، ومذكرة الأمين العام عن الآثار المالية المترتبة على توصيات اللجنة، رهنا بالتغييرات التي قررتها الجمعية العامة في قرارها ٧٠/٢٤٤.